[ 32 ] الحسن (عليه السلام): نشتري الصقور فندخلها الحرم فلنا ذلك ؟ فقال: كل ما أدخل الحرم من الطير مما يصف جناحه فقد دخل مأمنه فخل سبيله. [ 17167 ] 7 - وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة، عن داود بن فرقد قال: كنا عند أبي عبد الله (عليه السلام) بمكة وداود بن علي بها، فقال لي أبو عبد الله (عليه السلام): قال لي داود بن علي: ما تقول - يا أبا عبد الله - في قماري اصطدناها وقصيناها (1)، فقلت: تنتف وتعلف فإذا استوت خلي سبيلها. [ 17168 ] 8 - وعنهم، عن سهل بن زياد، عن ابن محبوب، عن ابن رئاب، عن ابن بكير قال: سألت أحدهما (عليهما السلام) عن رجل أصاب طيرا في الحل فاشتراه فأدخله الحرم فمات فقال: إن كان حين أدخله الحرم خلي سبيله فمات فلا شئ عليه، وإن كان أمسكه حتى مات عنده في الحرم فعليه الفداء. [ 17169 ] 9 - وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن على بن رئاب، عن بكير بن أعين، عن أحدهما (عليهما السلام) مثله، إلا أنه قال: أصاب ظبيا ثم قال: فمات الظبي في الحرم. [ 17170 ] 10 - وعن الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن الوشاء، عن مثنى قال: خرجنا إلى مكة فاصطاد النساء قمرية من قماري أمج (1) حيث بلغنا البريد فنتف النساء جناحيه (2)، ثم دخلوا به مكة، فدخل

_____

7 - الكافي 4: 237 / 22. (1) في نسخة: وقصصناها (هامش المخطوط). 8 - الكافي 4: 234 / 11. 9 - الكافي 4: 238 / 27. 10 - الكافي 4: 237 / 24. (1) أمج: بلد قرب المدينة المنورة (معجم البلدان 1: 249). (2) في نسخة: جناحها (هامش المخطوط). (*)